

مع مشروع هذا القانون، نظرا لما يكتسيه من أهمية وراهنية كبيرتين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لقد تبين من خلال تتبع وتقييم أداء قطاع توزيع الماء والكهرباء أنه يواجه مجموعة من الإشكالات في إطار تجارب التدبير الراهنة، التي لا تسمح للفاعلين الحاليين بمواكبة تطور الطلب على خدمات الماء والتطهير السائل والكهرباء. كما تحول دون تأمين التوازن في توزيع هذه الخدمات على المستوى الترابي، وخاصة بالعالم القروي.

هذا، وقد أوضحت الدراسات المنجزة بخصوص هذا القطاع أنه لازال يحتاج إلى استثمارات عمومية هامة وأن مقاربات الاستثمار والتدبير المعتمدة إلى حدود اليوم، لا تسمح بالاستجابة بشكل فعال لحاجيات القطاع، بالنظر إلى غياب التنسيق وإلى تشابك مدارات التدخل والشبكات، مما ينتج عنه استثمارات غير مبررة وذات فعالية محدودة.

زيادة على ذلك، ساهمت التغييرات المناخية في تكريس الإشكالات التي يعيشها هذا القطاع، مما يفرض استجابة تدخل الفاعلين المعنيين والتنسيق فيما بينهم من أجل مواجهة التحديات البيئية ورفع رهانات التنمية المستدامة، التي أصبحت تستوجب وضع منظومة تسمح بتأمين التزود بالماء الصالح للشرب والكهرباء، على أساس اقتصاد الماء والنجاعة الطاقية وحماية البيئة والموارد الطبيعية.

إن مختلف هذه الاعتبارات تقتضي وضع إطار قانوني منسجم مع المنظومة القانونية المغربية المتعلقة على وجه الخصوص باللامركزية والاستثمار العمومي وتبندير المرافق العمومية والنجاعة الطاقية، يسمح بالتأسيس لمنظومة تدبير جديدة ووضعها رهن إشارة الجماعات ومرتقيها، تقوم على أساس مقاولات عمومية في شكل شركات جهوية متعددة الخدمات تسمح بعقلنة الاستثمارات المنجزة في القطاع، ومعالجة الفوارق المالية في توزيع الخدمات العمومية ذات الصلة، كما تشكل مجالا مؤسساتيا مناسباً للتقائية المتدخلين وتشارك إمكانيةهم والحفاظ على مكتسب تعدد الخدمات في هذا القطاع.

ووفقا لهذه الرؤية، أعدت وزارة الداخلية بتشاور مع القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المعنية، علاوة على مختلف الفرقاء الاجتماعيين، مشروع قانون رقم 83.21 المتعلق بإحداث الشركات الجهوية متعددة الخدمات، يروم وضع آليات تدبير ملائمة في شكل شركات مساهمة تشكل إطارا مؤسساتيا لتضافر جهود جميع المتدخلين في سبيل الرفع من مستوى تدبير هذه المرافق الحيوية.

ويتضمن مشروع القانون مجموعة من المقترحات الرامية خصوصا إلى:
- مواكبة الجهوية المتقدمة من خلال إحداث شركات على صعيد كل جهة ومبادرة من الدولة، بما يسمح بالتقائية تدخل مختلف الأطراف المعنية بمجال التوزيع ووضع هذه الشركات رهن إشارة الجماعات كطريقة حديثة من طرق

محضر الجلسة رقم 095

التاريخ: الثلاثاء 27 رمضان 1444هـ (18 أبريل 2023م).

الرئاسة: المستشار السيد فؤاد قديري، الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ثمان وأربعون دقيقة، ابتداء من الساعة الواحدة والدقيقة الثالثة والأربعين زوالا.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 83.21 يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من طرف الحكومة).

المستشار السيد فؤاد قديري، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وعلى آله وصحبه.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يخص المجلس هذه الجلسة التشريعية للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 83.21 يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، والمودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من طرف الحكومة.

وقبل الشروع في مناقشة مشروع القانون المدرج في جدول الأعمال، أود أن أتقدم باسم المجلس بالشكر الجزيل لكل من رئيس وأعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية، وللسيد وزير الداخلية عن الجهود التي بذلها في سبيل الدراسة العميقة لمشروع القانون المسجل في جدول أعمال مجلسنا اليوم.

في البداية، أعطي الكلمة للحكومة للسيد وزير الداخلية لتقديم مشروع قانون رقم 83.21، يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات. تفضلوا السيد الوزير.

السيد عبد الوافي لفتيت، وزير الداخلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أتشرف اليوم بتقديم أمام مجلسكم الموقر مشروع قانون رقم 83.21 المتعلق بإحداث الشركات الجهوية متعددة الخدمات، بعدما صوتت عليه لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية بالإجماع.

وفي هذا الإطار، لا بد من التنويه بما عكسته مداخلات السيدات والسادة المستشارين داخل اللجنة المذكورة من الحرص على التفاعل الإيجابي

تدبير مرفق التوزيع، باعتباره من اختصاصاتها الذاتية؛

- الحفاظ على مبدأ تعدد الخدمات لما يسمح به من الرفع من مستوى
نجاعة الاستثمارات وكذلك توفير موارد هامة لتمويلها؛
- اعتماد مبدأ التدرج بإحداث شركات لمواكبة طلب الجماعات وتطور
التدبير بمختلف المدارات؛

- إحداث فضاء مؤسسي لتضافر جهود مختلف المتدخلين وتعاضد
وسائلهم من خلال فتح مجال المساهمة في رأسمال الشركة أمام الجماعات الترابية
والمؤسسات العمومية، بما فيها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب؛
- سن قواعد الحكامة في التعاقد بين الجماعات أو مجموعاتها من جهة، وبين
الشركات الجهوية متعددة الخدمات من جهة أخرى، مع تحديد المتعضيات التي
يجب أن يتضمنها عقد التدبير وتعزيز مسؤولية الشركة أمام الجماعات أو
مجموعة الجماعات المعنية ومراقبة هذه الأخيرة لها؛

- تقريب الخدمات من المواطنين وإضفاء البعد الترابي لتدخل الشركة من
خلال النص على ضرورة إحداث الشركة لتمثيلات على الأقل على المستوى
العالمات والأقاليم، بمناسبة تدبيرها للمرفق؛

- تنظيم عملية انتقال التدبير إلى الشركة في حال إبرام عقد تدبير، سواء
فيما يتعلق بعلاقة الجماعة ومجموعاتها بالشركة أو حلول الشركة محل المكتب
الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب ومحل الوكالات المستقلة في تدبير
المرفق؛

- وضع مقتضيات تهدف إلى ضمان سلاسة انتقال الأموال العقارية والمنقولة
وكذا العقود المتعلقة بتدبير المرفق من المكسب المذكور والوكالات المستقلة
إلى الشركة مع إمكانية استثناء بعض العقود بمرسوم إذا اقتضى الأمر ذلك؛
- وضع مقتضيات تضمن جميع الحقوق المكتسبة للمستخدمين المنقولين
من المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، ومن الوكالات المستقلة
إلى الشركة، مع الحفاظ على وضعيتهم فيما يخص صناديق التقاعد وكذا هيئات
الأعمال الاجتماعية التي كانوا منخرطين فيها في تاريخ نقلهم.

تلكم هي أهم مضمات مشروع هذا القانون.

وقفنا الله جميعا لما فيه خير وطننا، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة
الملك محمد السادس نصره الله وأيده، وأقر عينه بولي عهده صاحب السمو
الملكي الأمير مولاي الحسن.

إنه سميع الدعاء.

والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، السيد الوزير المحترم، على التقديم.

بالنسبة للتقرير، تم توزيعه ورقيا وإلكترونيا.

بالنسبة للمناقشة، للفرق وللمجموعات كامل الحرية في التدخل شفويا أو
في تقديم أو تسليم المداخلات مكتوبة، فصد إدراجها في محضر الجلسة، ولكم

واسع النظر السادة الرؤساء.

اللي عندو الرغبة يتدخل مرحبا.

تفضل السيد الرئيس السي عبد السلام.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

كنظن أن في خلال اجتماعنا داخل ندوة الرؤساء، اتفقنا كفرق أغلبية
سنلقي وجهة نظرنا في هاذ المشروع.

السيد رئيس الجلسة:

مرحبا.

كل الفرق عندها الرغبة، عندها أنها تدخل، اتفقوا داخل ندوة الرؤساء
على 3 دقائق لكل متدخل، إذن نبدأ بفريق التجمع الوطني للأحرار،
الأغلبية غتدخل.. يلاه، مرحبا.

من سيتدخل باسم فرق الأغلبية؟

يلاه السي لحسن في حدود 3 دقائق، يلاه.

المستشار السيد لحسن حداد:

ما غاديش ناخذ 9 دقائق السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

لكل قراءته.

تفضل.

المستشار السيد لحسن حداد:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

يسرني أن أتناول الكلمة باسم فرق الأغلبية للمساهمة في مناقشة مشروع
قانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

مشروع القانون هذا كعتبروه في فرق الأغلبية لبنة من اللبنة
الأساسية في بناء صرح الديمقراطية الجهوية، حيث جاء مشروع القانون في
إطار تنزيل مضمات النموذج التنموي وكذلك تنزيل الجهوية المتقدمة، ويؤسس
كذلك لجيل جديد من الإصلاحات التي تسهم في إصلاح المرافق العمومية.
كما أنه يشكل من منظور فرقنا، فرق الأغلبية، أحد المداخل الأساسية
لتنزيل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الترابي، من خلال
وضع آلية في شكل شركات جهوية متعددة الخدمات، وهي تتشكل واحد
الإطار مؤسسي لتضافر جهود جميع المتدخلين والفاعلين في سبيل تحسين
تدبير مرفق توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل والإنارة
العمومية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير المحترم،

فرق الأغلبية ستعامل معه إيجابيا وتصوت عليه بالإيجاب.
وشكرا جزيلًا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

للفريق الحركي.. غتسلمو؟

شكرا السيد رئيس.

الفريق الاشتراكي؟

فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب.. الأستاذة فتيحة غا تدخلتي؟
تفضلي.

المستشارة السيدة فتيحة خورتال:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران المحترمان،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يسعدني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، بمناسبة الدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، والذي يأتي في ظل تنزيل الجهوية المتقدمة كاستراتيجية وطنية، وأيضا في إطار استكمال مسلسل الإصلاح الكبير الذي انطلق في بلادنا من أجل إعادة هيكلة وإصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية، التي تعتبر إحدى أهم طرق تدبير المرافق العمومية، والتي من شأن تحسين وضعها وضبط تمويلها وحسن تدبيرها أن يساهم في التنمية المنشودة ببلادنا.

إن مشروع القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية المتعددة الخدمات، الذي سينهي العمل بالطريقة الحالية المعتمدة في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، لتحل هذه الشركات محل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب والوكالات المستقلة في تدبير هذا المرفق، في إطار تنزيل الجهوية المتقدمة كاستراتيجية وطنية تهدف إلى تطوير التدبير الإداري للبلاد وكأفق للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والترايبية.

هو مشروع له سياقات تتقاطع مع مكونات مؤسساتية جهوية ومحلية، وبأبني للإجابة على مجموعة من الإشكاليات الترايبية والتنمية الراهنة والمستقبلية، فمن شأن اعتماد هذا النمط الجديد من التدبير تحقيق العديد من المزايا، وتسمح في نفس الوقت بالاستعانة بالقطاع الخاص من أجل ضمان السير الجديد للقطاع وتلبية الحاجيات، عن طريق التنظيم المحكم وتعبئة الوسائل الضرورية لرفع التحديات المستقبلية لهذا القطاع، باعتباره أرقى صيغة تجسد مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص.

ونظرا لأهمية العنصر البشري، باعتباره أساس نجاح أي إصلاح منشود وتحقيق أهدافه، فإننا نرى أن شرط تحفيز الموارد البشرية يبقى من أهم العناصر الأساسية التي ستساهم في تحقيق النقلة النوعية لهذه الشركات الجديدة

كما سبق وأن أسلفنا، فإن مشروع القانون هذا يهدف ويرمي إلى إصلاح وإعادة هيكلة هذا المرفق، كما أنه يهدف إلى معالجة واحد الجملة من الإشكالات التي تعاني منها قطاع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل.

إذن مناقشة هذا المشروع مناسبة أيضا للإشارة إلى كون تدبير هذا القطاع وعمل شركة التدبير المفوض كانت تشوبها وتعترضها بعض النقائص، نعم كانت فيها إيجابيات ولكن اعترضتها نقائص، لاسيما فيما يتعلق بتعميم التزويد بالماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل وتقوية شبكات وجودة الخدمة بالعالم القروي والوكالات المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء.

إذن، السيد الوزير، الجماعات الترابية والوكالات المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء التي تدبر هذه الخدمات المتميزة بالقرب في المناطق الجبلية على الخصوص تعاني من عدة مشاكل وإكراهات، ولا تسائر الطلب المتزايد على هذه الخدمات على الرغم من وضع عدد من المخططات والبرامج الاستراتيجية لمعالجة مختلف الإشكالات المطروحة على مستوى البنية التحتية والتجهيزات الأساسية، تهم بالخصوص قطاع الماء والكهرباء والتطهير السائل وكذا برنامج تقليص الفوارق المحلية.

إذن، هاذ المشروع جاء كضرورة لتوفير إطار تنموي متميز يسمح بضمان فعالية الاستثمار العمومي، وكذا تكامل مدارك التوزيع، علاوة على التنسيق والتكامل بين مختلف المتدخلين.

إننا نسجل بإيجابية كذلك المضامين التي أتى بها مشروع هذا القانون، خاصة تلك المتعلقة بتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص وإشراك هذا الأخير في أعمال هذه الشركات الجهوية وكذا مساهمته في تعزيز حكامه تدبير هذا النوع من المرافق ورفع الإكراهات التي تواجه قطاع توزيع الكهرباء والماء الصالح للشرب على المستوى الجهوي، خصوصا ما يتعلق بالتوازن والتضامن بين الساكنة القروية والحضرية في الولوج إلى هذه الخدمات الأساسية.

إذن هاذ المشروع - لا محالة - سيعالج إكراهات عديدة ويجسن ويجود الوضعية التي تعاني منها منظومة تدبير المرافق السالفة الذكر، وسيعالج كذلك محدودية الموارد المتوفرة لإنجاز الاستثمارات الضرورية، إضافة إلى تشابك مدارات التدخل بين مختلف الهيئات المشرفة على تسيير هذه المرافق.

إذن، المناقشة ديالنا ديال هاد المشروع مناسبة كذلك، السيد الوزير، للتطرق لموضوع على درجة كبيرة من الأهمية، يتعلق بالموارد البشرية، غيركون انتقال للموارد البشرية، بحيث أن كل مؤسسة التي هي موجودة الآن عندها قوانين خاصة بالمستخدمين، تختلف من حيث الحقوق والمكتسبات، لهذا ندعو في فرق الأغلبية بمجلس المستشارين، إلى ضرورة الحفاظ على الحقوق المكتسبة لشغيلة هذه القطاعات، مع الحفاظ كذلك على مستوى الخدمات التي تقدمها جمعية الأعمال الاجتماعية لشركة التدبير المفوض والوكالات والمؤسسات المدبرة لهذه القطاعات.

إنه بالنظرية لأهمية هاذ المشروع، السيد الوزير، السيد الرئيس، فإن

والاستثمارات الضرورية، علاوة على تشابك مدارات التدخل بين مختلف الهيئات المشرفة على تسيير هذه المرافق.

السيد الوزير،

بالنظر إلى هذه المقترحات والمستجدات، فإن مشروع هذا القانون يحظى باهتمام خاص، وفي هذا الإطار، فإننا في الاتحاد العام لمقاولات المغرب نسجل بإيجابية المضامين التي جاء بها مشروع هذا القانون، سيما تلك المتعلقة بتعزيز الشراكة بين القطاع العام والخاص، بإشراك القطاع الخاص في أعمال هذه الشركات الجهوية والمتعلقة بفتح رأسمال الشركة للقطاع الخاص والسماح للأشخاص الاعتباريين الخاضعين للقطاع الخاص بموجب عقود بالقيام ببعض المهام الموكولة للشركات الجهوية.

كما نقدر أن هذا القانون سيساهم في تعزيز حكمة تدبير هذا المرفق ورفع الإكراهات التي تواجه قطاع توزيع الكهرباء والماء الصالح للشرب على المستوى الجهوي.

ولأجل ذلك، فإننا نعبّر عن تطلّعنا للإسراع بإخراج مشروع هذا القانون لحيز التنفيذ، ونحن في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب سنصوت عليه بالإيجاب.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للفريق المحترم، فريق الاتحاد المغربي للشغل.

تفضلوا السيد الرئيس.

المستشار السيد نور الدين سليك:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

هاذ المشروع القانون، السيد الوزير، الشق اللي تيعيننا فيه كمتلين ديال الطبقة العاملة، وكما تعلمون، السيد الوزير، على أن الاتحاد المغربي للشغل يحتل، ما غنقولش المرتبة الأولى، ولكن النقابة المركزية التي تسيير منذ الاستقلال ديال بلادنا هاذ القطاعات ذات الطابع الإستراتيجي في البلاد نتاعنا، سواء الطاقة أو التوزيع والتطهير.

وهاذ مشروع القانون كان حوله واحد النقاش أساسي وقوي، سواء داخل هيكل الاتحاد المغربي للشغل في النقابات القطاعية أو معكم ومع الإخوة اللي كانوا تباشرو هاذ اللقاء، وغنبقاو في جلابنا، السيد الوزير، جلابنا النقابي الذي نعزّ باتئائنا إليه، وستنداول في مواضيع اللي مرتبطة بمجال اختصاصنا الدستوري، واحترامنا للدستور هو أننا نقوم بكل ما يخوله لنا دستور المملكة، الذي نعزّ باتئائنا إليه إبان النقاش العام الذي شهدته بلادنا حوله.

وامتلاكها لأدوات استيعاب الديناميات المحلية والجهوية ومتطلبات الاستثمار ورغبات المرتفقين.

إننا في فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، ونحن إذ نثمن هذه المبادرة التشريعية الجادة، التي تتبنى طرق حكمة جديدة ومنفتحة، تعتمد على مناهج حديثة في تدبير قطاعات حيوية، لتؤكد على ضرورة الحفاظ على التعريف الاجتماعية للماء والكهرباء وتوفير كل الضمانات لجميع العاملين بالقطاع عند نقل المستخدمين العاملين بالملعب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب وبالوكالات المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء إلى الشركات المستحدثة عند دخول عقد التدبير حيز التنفيذ والحفاظ على مكنسباتهم ووضعياتهم الإدارية والمالية وجميع حقوقهم المختلفة وضمان ديمومتها، مع الحرص على تطوير منظومة تحفيز المستخدمين بهذه الشركات وعصرنة ومضاعفة الخدمات الاجتماعية المقدمة لهم.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

نمر إلى الفريق المحترم للاتحاد العام لمقاولات المغرب.

السي عبد الكريم تفضلوا.

المستشار السيد عبد الكريم مهدي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة التشريعية المخصصة للمناقشة والتصويت على مشروع قانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، وهو مشروع القانون الذي يحظى بأهمية خاصة، حيث يأتي في إطار تنزيل مضامين النموذج التنموي الجديد وتنزيل ورش الجهوية المتقدمة، ويشكل أحد المداخل الأساسية لتنزيل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الترابي، من خلال وضع آلية تدبير في شكل شركات جهوية متعددة الخدمات، تشكل إطارا مؤسستيا لتضافر جهود جميع المتدخلين في سبيل الرفع من تدبير مرفق توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل والإنارة العمومية.

السيد الوزير،

كما هو مبين في هذا القانون، يهدف إلى إصلاح وإعادة هيكلة هذه المرافق ومعالجة مجموعة من الإكراهات التي يعاني منها قطاع توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل، والتي تحول دون إمكانية الاستجابة بشكل فعال للطلبات المتزايدة على هذه المرافق الأساسية، خاصة ما يرتبط منها بمنظومة تدبير هذه المرافق، وكذا بمحدودية الموارد المتوفرة لإنجاز

وبنود القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية، خصوصا مشروع سيتم بموجبه إحداث 12 شركة مملوكة ستعمل على تدبير مرفق توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل والإنارة العمومية. فالمادة الثانية من مشروع القانون تعارض الهدف الذي جاءت به مقتضيات القانون التنظيمي للجماعات المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 83، الأمر الذي يجعل مشروع القانون 83.21 يخالف الدستور، ويعارض مقتضيات أسمى منه درجة، لذا يتطلب الأمر وقف المسطرة التشريعية الحالية والعمل على تعديل المادة 83 من القانون التنظيمي للجماعات، حتى يصير القانون متلائما مع مقتضيات القانون التنظيمي، وبالتالي يصبح قانونا دستوريا.

السيد الوزير،

فيما يتعلق بمضمون مشروع القانون رقم 83.21، فإننا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل نسجل مجموعة من الملاحظات التي تبعث عن القلق والتخوف من عديد من الأمور، ترتبط بالضمانات التي ينبغي أن تقدم للمواطنين فيما يهم ديمومة التزويد بهذه المواد، في إطار التغيير المؤسساتي الذي سيحصل فيما يخص الجودة والتكلفة والأسعار المناسبة، وترتبط بـ:

- الضمانات المتعلقة بالشغلة والمستخدمين السابقين وطريقة تسوية وضعيتهم في إطار المؤسسات الجديدة، التي ستحدث في إطار هذا المشروع، علما أن التجارب السابقة المتعلقة بالانتقال المؤسساتي طرحت إشكالات حقيقية عانت منها الشغلة في وضعيتها الإدارية والمادية وحقوقها المختلفة وكذا ضمان وديمومة تلك الحقوق؛

- التخوف الكبير من إمكانية النجاح التقني لهذه العملية في علاقتها بهذا الانتقال المؤسساتي وما تحقق من تراكم للخبرات وإمكانية حدوث إشكالات حسن استمرار واستدامة هذه الخدمات وحسن تدبيرها وحكامتها؛

- التوجس من المساس بخدمات توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء والتطهير السائل، باعتبارها خدمات عمومية حيوية واستراتيجية التي تندرج في إطار المرفق العمومي الذي لا يحتمل التفويت بأي شكل من الأشكال؛

- فضلا عن كون مشروع القانون لم يستوف حقه من النقاش، خصوصا المادة 16 منه والمتعلقة بحقوق ومكتسبات المستخدمين الذي يجرى المكتب من كل ممتلكاته، ويضرب في العمق توازناته المالية، وهذا ما يؤكد التصفية الفعلية لمؤسسة عمومية استراتيجية.

السيد الوزير،

إننا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل نرى أن القطاعات الاجتماعية مثل الصحة، التعليم وقطاع الماء والكهرباء، لا يمكن أن تراهن فيه الدولة على خدمات الخواص، ولنا من التجارب ما يثبت عكس ذلك، نظرا لتناقض مبدأ الخدمات الاجتماعية والتدبير عبر الخواص، الذي يهدف إلى الربح، وهما شأنان متناقضان، ولن نقبل التقسيم المقسم والمجزأ، ونعي

السيد الوزير،

كنا جزءا أساسيا في النقاش وتفاعلنا بالإيجاب على أننا قدمنا 14 مشروع تعديل وتقبلت منو 7 أي 50% من أصل 16 تعديل اللي تقبلت ديال الكل، إذن كان واحد النفس إيجابي ديال المساهمة ديالنا.

اليوم، اللي نبغي ناشدو الوزارة، ولنا فيكم الثقة، السيد الوزير، على أنكم تواجبون هذا الأمر هذا، مجموعة من الأمور التي تعتبر بالنسبة لنا داخل الاتحاد المغربي للشغل مرتبطة سواء بالأجر المباشر أو بالأجر الاجتماعي أو بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ديال العمال والعمالات والمستخدمات والمستخدمين في هاذ القطاع هذا، واللي سواء مرتبطة بالأنظمة الأساسية أو بالخدمات الاجتماعية ككل، سواء الخدمات الاجتماعية: التغطية الصحية، المشاريع الاجتماعية، صناديق التقاعد، الأجور والاستقرار في العمل، مجموعة من المكتسبات مهمة وإن كان منطوق المشروع يلتزم بالاحترام ديالها، فإننا ناشد الوزارة الوصية على أنها تواجب طيلة مراحل التنزيل، طيلة مراحل التنزيل وبدون استثناء، بما فيها البروتوكولات المزمع توقيعها مع الإخوان ديالنا، وأن تكون جزء لا يتجزأ من هاذ الدينامية.

كما ناشد الوزارة الوصية في شخص وزارة الداخلية على أن دفاتر التحملات - أقول دفاتر التحملات - المستقبلية اللي غادي تكون في تأسيس هاذ الشركات المستقبلية أن تتضمن بشكل واضح وجلي كل هاذ الأمور اللي أشرنا لها، لأن البناء، السيد الوزير، هو بناء مشترك.

حقيقة الدولة عندها الآلية متاعها، ولكن في المشاركة الديمقراطية المشاركة ولا عمق الحوار الاجتماعي اللي تيتبناه المغرب منذ مدة أن نكون طرفا أساسيا في لحظات البناء والتشييد ديال هاذ الشركات ونطالب أن تعطانا كل الضمانات، رغم أنها موجودة، تزيد تأكد على أن كل دفاتر التحملات المستقبلية تتضمن كل هاذ المكتسبات وصيانتها، ولما لا التفكير في تحسين الوضعية، وسنبقى، السيد الوزير، داخل نفس النفس الإيجابي الذي كنا فيه طيلة مراحل هذا المشروع.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

الكلمة لمجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي.

السي عبد الكريم، سلمتوه.

المجموعة المحترمة المجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد خلمين الكرش:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

بداية، نسجل إشكال قانوني مطروح بشأنه أن يتعارض مع مضامين

استقلال قرارنا الوطني بهذا الخصوص ومنذ الاستقلال، كما أن استمرار هذه الخدمات يشكل أحد مداخل الاستقرار الجماعي ببلادنا، خصوصا أنه تم صرف موارد مالية مهمة لتدبيرها وراكت خبرات كبيرة من خيرة أطر البلاد.

السيد الوزير،

لقد سبق التنبيه إلى ما يمكن ما يشكل هذا التفويت من مخاطر استراتيجية متعلقة باستمرار تأمين هذه الخدمات، كما تم التنبيه إلى الاحتقان الذي سببه عدم اعتماد مقارنة تشاركية في إعداد هذا النص، وقد سبق أن أشرنا لهذا الموضوع من خلال المناقشة في اللجنة، وهو ما خلف ردود فعل غاضبة في صفوف عدد من الهيئات وشغيلة القطاع - اللحظة اللي احنا نتحدث أو ناقش هذا الموضوع هناك وقفة احتجاجية أمام البرلمان ضد هذا المشروع دعت إليه نقابات للقطاع - فسبق أن قلت بهاذ الاحتقان..

عدم اعتماد مقارنة تشاركية في إعداد هذا النص، سواء طبعاً هاذ المقاربة التشاركية سواء مع وزارة الداخلية أو الوزارات الأخرى المعنية والإالباش كان على الأقل تكون الأمور تتجنبو هاذ الاحتقانات.

السيد الوزير،

السادة المستشارين المحترمين،

أيضا، هذا المشروع دعا 6 نقابات أخرى إلى خوض إضراب يوم 12، 13 أبريل الجاري وعندهم إضراب 27، 28 أبريل الجاري ووقفة احتجاجية أمام الإدارة العامة للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

لقد حاولنا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين، وبتنسيق مع مكتبنا النقابي تدارك بعض النقائص التي عرفها هذا النص، من خلال التقدم بمجموعة من التعديلات، التي همت بالأساس ضمان خدمات قرب ذات جودة، لاسيما في بعض الجماعات الكبيرة وضمان عدم تنصل الشركة من مهامها الرئيسية، بالإضافة إلى حماية حقوق شغيلة هذا القطاع، والحفاظ على مكتسباتهم التي راكموها طيلة سنوات اشتغالهم وضمان عدم تعرضهم لأي تعسفات محتملة.

مع كامل الأسف، التعديلات رفضت، باستثناء تعديل يتيم وحيد. لذلك، السيد الوزير، ما دام عدم التجاوب مع التعديلات، دفعنا في الاتحاد الوطني للشغل بمجلس المستشارين إلى التصويت بالسلب على مشروع هذا القانون.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

السيد الوزير،

المادة 217 من النظام الداخلي تتيح لكم إمكانية التعقيب على المداخلات

جيدا المعانة التي تعانها هذه المكاتب في هذه الوضعية الحالية، فما بالك في وضعية..

وعليه، سوف نصوت ضد مشروع قانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للمجموعة المحترمة مجموعة العدالة الاجتماعية.

غندخلو، السيد المستشار؟

تفضلوا.

المستشار السيد المصطفى الدحمان:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

نعتقد على أنه من منطلق المناقشات التي واكبت عرض مشروع هذا القانون، سواء المتعلقة بالمناقشة العامة أو المناقشة التفصيلية، فنعتقد في مجموعة العدالة الاجتماعية على أن حسنات هذا مشروع القانون طغت على النواقص الممكنة، وحتى التوضيحات التي باشرها السيد الوزير، نعتقد على أن ذلت من تلك النواقص، مما يدعوننا في مجموعة العدالة الاجتماعية، والحال على أنه تقدمنا بمجموعة من التعديلات، تم الموافقة على 3 تعديلات، فإننا نثمن مضامين هاذ مشروع القانون وسوف نصوت بالإيجاب عليه. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للسادة المستشارين المحترمين عن الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب.

تفضل السي خالد.

السيد المستشار خالد السطحي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للتصويت على مشروع قانون رقم 83.21 يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، وهو النص القانوني الذي خلف ردود فعل غاضبة في صفوف شغيلة هذا القطاع، ودفع إلى طرح تساؤلات متعلقة بالأبعاد الإستراتيجية لهذا القرار، ناهيك عن إشكالية ضرب باستقلالية الجماعات الترابية والهيئات المهنية.

فهذه الخدمات تقدمها مؤسسات ومكاتب وطنية رائدة، وهو عنوان عن

المتنعون = 05.

إذن وافق المجلس على المادة الأولى كما وردت في المشروع.

المادة 2: ورد بشأنها مشروع تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل (التعديل رقم واحد).

الكلمة لأحد السادة المستشارين من المجموعة المحترمة لتقديم مشروع التعديل.

تفضلي الأستاذة فاطمة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل الأول في المادة 2، السيد الوزير، كنتقترح التغيير ديال اسم "شركة مساهمة" إلى "الوكالة الجهوية متعددة الخدمات"، وذلك حفاظا على عمومية المرافق. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

موقف الحكومة؟

السيد وزير الداخلية:

الرفض.

السيد رئيس الجلسة:

الرفض.

إذن موقف أصحاب مشروع التعديل، السحب ولا التشبث؟ التشبث.

إذن أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون = 05:

المعارضون = 37:

المتنعون = 00.

إذن رفض التعديل.

أعرض المادة 2 (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 37:

المعارضون = 03:

المتنعون = 02.

إذن وافق المجلس على المادة 2 كما عدلتها اللجنة.

أمر إلى المادة 3، ورد بشأنها مشروع تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين لبسط مشروع التعديل.

إذا كانت عندكم الرغبة.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد وزير الداخلية:

شكرا السيد الرئيس.

ماشي غنعقب على تدخل السادة المستشارين المحترمين، لكن غير بغيت نوضع السياق العام.

كيف كنعرفو كاملين اليوم التوزيع ديال الماء والكهرباء والتطهير السائل فبلادنا كنعوم به مجموعة من القطاعات: كين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب من جهة، كين الوكالات من جهة، كين شركات التفويض المفوض من جهة، كين جمعيات، كين جماعات ترابية، كين خليط في جميع مناطق المغرب.

الهدف الأساسي ديال هاذ القانون هو جا باش يجمع هاذ الخليط، ويوضع واحد الرؤية واضحة لكيفية التعامل مع مادتين أساسيتين ولا ثلاثة ديال المواد أساسية اللي هوما: الماء والكهرباء والتطهير السائل، ونخيدو هاذ النوع ديال الغموض اللي كين فهاذ القطاع.

النقطة الثانية اللي خصني نشير لها، وهي أساسية وبغيت نأكد عليها، الإخوان ديال النقابات كيشيرو ليها، فالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب ولا الوكالات، من غير الموظفين اللي فيها راه هم لا شيء، هاذ الوكالات ولا المكتب راه هو الناس اللي فيه هو المكتب، يعني باش نعرفو علاش كنتكلمو، هاذ الناس هو الركيزة اللولية ديال هاذ العملية، الركيزة اللولية ديال هاذ الانتقال المهم اللي بغينا نديرو فبلادنا، ما غيتدارش ضدو وما يمكنش نديرو ضدو واخا نبغيو، راه بلا بيهم ما غيكون ماء، بلا بيهم ما غيكون كهرباء، بلا بيهم ما غيكون حتى حاجة، كيفاش يمكن تفكرو، مجرد تفكير، بأن هاذ القانون يجي ضدو، هذا تدار معهم وغادي يتدار معهم وتدار من أجل جميع المواطنين.

والأهم واللي بغيت نركز عليها، وإلى درنا هاذ التفكير ودرنا هاذ العملية كاملة، هو من أجل حاجة وحيدة ومهمة، هو أن بلادنا يكون فيها التوزيع ديال هاذ المواد الحيوية بطريقة سلسلة وأحسن الظروف وأحسن ثمن في المستقبل لينا ولأولادنا. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير المحترم.

إذن بعد المناقشة والاستماع إلى عرض السيد الوزير، نتنقل للتصويت على مواد المشروع.

المادة 1 (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 37:

المعارضون = 00:

تفضلي أستاذة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

التعديل الثاني في المادة 3 هو إعادة الصياغة ديال الفقرة الأخيرة: "يمكن للشركة فتح رأسها للقطاع الخاص، على ألا تتعدى حصته 20% أو أقل"، عوض "يمكن للشركة فتح رأسها للقطاع الخاص، على ألا تقل في جميع الأحوال مساهمة الدولة عن 10%"، وذلك حتى لا يتم احتكار هذه المرافق من طرف القطاع الخاص ونحافظ على عمومية القطاع.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

موقف الحكومة؟

السيد وزير الداخلية:

الرفض.

السيد رئيس الجلسة:

الرفض.

إذن موقف أصحاب مشروع التعديل، التثبيت أم السحب؟ التثبيت.

إذن أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون = 05؛

المعارضون = 30؛

المتنعون = 07.

إذن رفض التعديل.

أعرض المادة 3 للتصويت (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 02.

إذن وافق المجلس على المادة 3 كما وردت في المشروع.

المادة 04 (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

إذا وافق المجلس على المادة 04 كما عدلتها اللجنة.

المادة 05 (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 05 كما عدلتها اللجنة.

المادة 06 (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 06 كما عدلتها اللجنة.

أمر إلى المادة 07، ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونغرس الديمقراطية للشغل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من المجموعة المحترمة لتقديم مشروع التعديل.

تفضلي أستاذة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل 3 في المادة 07، المقترح ديال مجموعة الكونغرس الديمقراطية للشغل هو "تعمل الشركة على إحداث تمثيلات للقرب على مستوى العالة أو الإقليم أو حسب حجمها أو حسب الحاجة إليها"، حتى تضمن خدمات بجودة أكثر في إطار تقريب الخدمة من المواطنين. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

السيد الوزير، موقف الحكومة؟

السيد وزير الداخلية:

الرفض.

السيد رئيس الجلسة:

موقف أصحاب مشروع التعديل؟

التثبيت.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض إذن التعديل للتصويت:

الموافقون = 05؛

المعارضون = 30؛

المتنعون = 07.

إذن رفض التعديل.

أعرض المادة 7 للتصويت (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

بهذا.

السيد رئيس الجلسة:

ما سمعناش، السي خالد.

المستشار السيد خالد السطي:

هاذ التعديل تقبل في اللجنة، هذا التعديل تقبل السيد الوزير في اللجنة.

السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير،

التعديل أمامكم في الشاشة، الله يجازيكم بخير، اطلعو عليه.

السيد الوزير، تفضلوا.

السيد وزير الداخلية:

المادة 10 ما تمتش الموافقة عليه، مشروع القانون كما وافقت عليه اللجنة "يمكن للشركة، بعد موافقة صاحب المرفق، أن تعهد إلى أشخاص اعتباريين خاضعين للقانون الخاص بموجب عقود، وفق الشروط المحددة في عقد التدبير، ببعض من المهام الموكولة إليها بمقتضى العقد المذكور من غير محامها الرئيسية".

راه كاينة هنايا، ما عرفتش لاش جابوه؟ راه كاينة هنايا.

إيه، راه كاين هنايا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن واش غادي نعتبروه تعديل اللجنة هذا السيد الوزير؟

السيد وزير الداخلية:

تعديل اللجنة.

السيد رئيس الجلسة:

تعديل اللجنة.

إذن أعرض المادة 10 كما عدلتها اللجنة للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

شكرا على التنبيه السي خالد.

إذن أمر الآن إلى:

المادة 11 (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

إذ وافق المجلس على المادة 11 كما وردت في المشروع.

المادة 12 (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 38؛

المتنعون = 05.

إذن وافق المجلس على المادة 7 كما عدلتها اللجنة.

المادة 8 (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

إذن وافق المجلس على المادة 8 كما وردت في المشروع.

أعرض المادة 9 للتصويت (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 37؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 9 كما وردت في المشروع.

أمر الآن إلى المادة 10 ورد بشأنها مشروع التعديل مجموعة الكوفدرالية الديمقراطية للشغل.

أعطي الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم مشروع التعديل.

تفضلي أستاذة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل الرابع في المادة 10 هو إضافة "من غير محامها الرئيسية" إلى المادة

إلى الفقرة الأخيرة "يمكن للشركة، بعد موافقة صاحب المرفق، أن تعهد إلى

أشخاص اعتباريين خاضعين للقانون الخاص بموجب عقود ووفق شروط

محددة في عقد التدبير ببعض من المهام الموكولة إليها بمقتضى العقد المذكور من

غير محامها الرئيسية"، وذلك لتتحمل كامل المسؤولية في محامها الرئيسية،

ولكي لا تتعدد الشركات داخل الشركات الأصلية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

موقف الحكومة السيد الوزير؟

السيد وزير الداخلية:

الرفض.

السيد رئيس الجلسة:

إذن رفض..

نعم أسيدي؟

المستشار السيد خالد السطي:

التعديل تقدم في اللجنة وتم قبوله من طرفكم، السيد الوزير، "من غير

محامها الرئيسية"، وبصريح العبارة ملي قلتي السيد الوزير، بلا ليطمئن قلبي

الصالح للشرب ولا سيما فيما يخص الأجور والتعويضات والمكافآت والمنح بكافة أنواعها، بالصيغة التي كانت تحتسب بها أو أحسن؛

- يستمر المستخدمون في الاستفادة من خدمات الأعمال الاجتماعية التي كانوا يستفيدون منها عند تاريخ نقلهم إلى الشركة، بحكم أنهم فقط موضوعين رهن الإشارة ولا زالوا تابعين للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، وذلك نظرا - وكيفا جاء في المداخلة ديالكم السيد الوزير - الشغيلة هي الركيزة ديال أي تحول أو أي هدف بغينا نحققوه، ولضمان حقوق المستخدمين ومكتسباتهم التي راكموها طيلة سنوات اشتغالهم لضمان عدم تعرض المستخدمين لأي تعسفات محتملة.

تأكيدا من أجل الحفاظ على كل المكتسبات وضمانا لتيسير تسيير هذه العملية وشفافيتها وضمان توسيع دائرة الاستفادة من هذه الخدمات، تقترح الصيغة عوض الصيغة اللي جات في مشروع القانون.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.
موقف الحكومة؟

السيد وزير الداخلية:

الرفض.

السيد رئيس الجلسة:

الرفض.

موقف أصحاب المشروع؟
التشبه.

إذن أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون = 05؛

المعارضون = 31؛

المتنعون = 07.

إذن رفض التعديل.

أعرض المادة 16 كما عدلتها اللجنة للتصويت:

الموافقون = 38؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 02.

إذن وافق المجلس على المادة 16 كما وردت في المشروع.

أمر إلى المادة 17 كما وردت في المشروع:

الموافقون = 38؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

إذن وافق المجلس على المادة 12 كما وردت في المشروع.

أمر للمادة 13 (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 38؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 13 كما عدلتها اللجنة.

أمر إلى المادة 14، أعرضها للتصويت (كما عدلتها اللجنة):

الموافقون = 38؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 14 كما عدلتها اللجنة.

المادة 15 (كما وردت في المشروع):

الموافقون = 38؛

المعارضون = 00؛

المتنعون = 05.

وافق المجلس على المادة 15 كما وردت في المشروع.

المادة 16: ورد بشأنها مشروع تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من المجموعة المحترمة لتقديم مشروع التعديل.

تفضلي أستاذة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا السيد الرئيس.

مشروع التعديل كالاتي في المادة 16 هو إعادة صياغة المادة 16 " يتم إلحاق المستخدمين التابعين للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب باختيارهم حسب إحدى الصيغ التالية:

- وضع رهن الإشارة؛

- يعطى لهم الاختيار بالاتحاق بالشركة أو البقاء بالمكتب؛

- لا يجوز بأي حال من الأحوال تسريح الملحقين بالشركة؛

- يحتفظ المستخدمون بالشركة بمقرات عملهم الأصلية ولا يلحقون بمكان آخر إلا بموافقتهم؛

- في حالة النزاع المفضي لحل الشركة أو فسخ عقد التديير يرجع المستخدمون إلى مكانهم الأصلي، أي المكتب الوطني للكهرباء والماء

وفي نفس السياق، نسجل المقاربة الحالية والتي جاء بها هذا المشروع من أجل اعتماد إطار قانوني ينسجم مع المنظومة القانونية المتعلقة باللامركزية وبالاستثمار العمومي وتدير المرافق العمومية والنجاعة الطاقية، ويسمح كذلك بالتأسيس لمنظومة تدير جديدة، ووضعها رهن إشارة الجماعات الترابية ومرتقيها، تقوم على أساس مقاولات عمومية في شكل شركات جمهورية متعددة الخدمات، قادرة على عقلنة الاستثمارات وكذا معالجة الفوارق المحلية في توزيع الخدمات العمومية ذات الصلة والحفاظ على مكتب تعدد الخدمات في هذا القطاع.

السيد الرئيس المحترم،
السيد الوزير المحترم،

بمناسبة دراستنا لهذا المشروع الهام، فإنه لا يفوتنا التنويه بمضامينه الرامية بالخصوص إلى:

- مواكبة الجهوية المتقدمة من خلال إحداث شركات على صعيد كل جهة وبمبادرة من الدولة، بما يسمح بالتقائية تدخل مختلف الأطراف المعنية بمجال التوزيع، ووضع هذه الشركات رهن إشارة الجماعات كطريقة حديثة من طرف تدير مرفق التوزيع باعتباره من اختصاصاتها الذاتية؛
- الحفاظ على مبدأ تعدد الخدمات لما يسمح به من الرفع من مستوى نجاعة الاستثمارات، وكذلك توفير موارد هامة لتمويلها؛
- اعتماد مبدأ التدرج في إحداث مواكبة طلب الجماعات وتطور التدبير بمختلف المدارات؛

- إحداث فضاء مؤسسي لتضافر جهود مختلف المتدخلين وتعاقد وسائلهم من خلال فتح مجال المساهمة في رأس المال الشركة أمام الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بما فيها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب؛
- سن قواعد الحكامة في التعاقد بين الجماعات أو مجموعاتها من جهة وبين الشركات الجهوية متعددة الخدمات من جهة أخرى، مع تحديد المقتضيات التي يجب أن يتضمنها عقد التدبير، وتعزيز مسؤولية الشركة أمام الجماعات أو مجموعة الجماعات المعنية ومراقبة هذه الأخيرة لها؛

- تقريب الخدمات من المواطنين وإضفاء البعد الترابي لتدخل الشركة، من خلال النص على ضرورة إحداث الشركة لتمثيلات، على الأقل، على مستوى العمالات والأقاليم بمناسبة تدبيرها للمرفق، وغيرها من المضامين الأخرى الواردة بالمشروع.

وفقنا الله جميعا لما فيه خير بلادنا تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إذن وافق المجلس على المادة 17 كما وردت في المشروع.

أعرض الآن مشروع القانون برتمته للتصويت:

الموافقون = 38؛

المعارضون = 05؛

المتنعون = 00.

إذن، وافق مجلس المستشارين بأغلبية أعضائه الحاضرين على مشروع قانون رقم 83.21 يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.
شكرا للجميع.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.

■ مداخلة الفريق الحركي:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة "مشروع قانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات".

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

لا يسعنا في الفريق الحركي إلا أن نسجل أهمية هذا المشروع من حيث ما يرمي إليه من معالجة لمجموعة من الإكراهات التي يعاني منها قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل التي تحول دون إمكانية الاستجابة بشكل فعال للطلبات المتزايدة على هذه المرافق الأساسية، خاصة ما يرتبط منها بمنظومة تدير هذه المرافق وبمحدودية الموارد المتوفرة لإنجاز الاستثمارات الضرورية، وكذا اشتباك مدارات التدخل بين مختلف الهيئات المشرفة على تسيير هذه المرافق، فضلا عن مختلف الإكراهات الأخرى التي يواجهها هذا القطاع في إطار تجارب التدبير الراهنة، والتي لا تسمح للفاعلين الحاليين بمواكبة تطور الطلب على خدمات الماء والتطهير السائل والكهرباء، مما يحول دون تأمين التوازن في توزيع هذه الخدمات على المستوى الترابي، وبالعلم القروي على الخصوص.

كما نسجل أيضا هذا المشروع الهام الذي يهدف إلى إنهاء استحواذ الشركات الأجنبية على التدبير المفوض من أجل تجاوز النقائص والاختلالات التي رافقت التجربة الحالية لشركة التدبير المفوض، والتي لم تعط كامل النتائج المرجوة منها.